



خطة الاستثمار

الأسس والمنطلقات:

تنطلق خطة الاستثمار في الجمعية ، من سياسة الاستثمار، وسياسة قواعد الاستثمار ، والتي حددت ما يلي:

1/ الهدف العام:

دعم الاستدامة المالية للجمعية

2/ الأهداف والضوابط التفصيلية:

1. المحافظة على أموال الجمعية.
2. تنمية أموال الجمعية.
3. أن يكون الاستثمار متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
4. تجنب المضاربات المالية
5. لا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار على نصف ما تمتلكه الجمعية من مبالغ في حساباتها البنكية وقت بدء الاستثمار.
6. لا يجوز إلغاء أي مشروع استثماري بدأ تنفيذه الا بعد عرضة على مجلس الإدارة مع بيان كافة الآثار الاقتصادية المترتبة على ذلك.
7. تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد توظيف الفائض في المشروعات الإنتاجية والخدمية.
8. لا يؤثر الاستثمار على برامج وأنشطة الجمعية.

مجالات الاستثمار:

1. العقارات
2. شراء الخدمات من القطاع الحكومي
3. الاستثمار في الصكوك والأوراق المالية

4. إنشاء محفظة استثمارية للاستثمار في السندات والأسهم والصناديق المالية والصكوك والأوراق المالية ذات المخاطر المنخفضة والمتوسطة.
5. الاستثمار في كافة مجالات الاستثمار التي تستهدف المحافظة على رأس المال، وذلك بعد البحث عن أفضل تلك المجالات وتقديمها لمجلس الإدارة.



